

١٦٩ - وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: «سُئِلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ الْعُمْرَةِ، وَاجِبَةٌ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ»<sup>(١)</sup>.

١٧٠ - وَعَنِ الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، قَالَا: «الْحُجُّ وَالْعُمْرَةُ فَرِيضَتَانِ»<sup>(٢)</sup>.

١٧١ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «الْعُمْرَةُ هِيَ الْحُجَّةُ الصُّغْرَى»<sup>(٣)</sup>.

### باب من قال: العمرة تطوع

١٧٢ - عَنْ جَابِرٍ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَوْاجِبَةٌ هِيَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «لَا، وَأَنْ تَعْتِمِرَ خَيْرٌ لَكَ»<sup>(٤)</sup>.

= أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ عَطَاءً، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، قَالَ: هُمَا وَاجِبَانِ: الْحُجُّ، وَالْعُمْرَةُ.

قُلْتُ: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣١٦/١) رَقْم (٢٠٣) نَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، قَالَ: هُمَا وَاجِبَانِ: الْحُجُّ، وَالْعُمْرَةُ لِلَّهِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ كَمَا تَرَى.

(١) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٠/١/٤) أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بِهِ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢١/١/٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ بِهِ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا (٢٢١/١/٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ وَحُمَيْدٍ، قَالَا: «الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ».

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢١/١/٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا (٢٢١/١/٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «الْعُمْرَةُ الْحُجُّ الْأَصْغَرُ».

=

(٤) ضَعِيفٌ: وَهُوَ عَنْ جَابِرِ طَرِيقَانِ:

=الأول: يرويه الحجاج بن أرطاة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال... فذكره.

أخرجه أحمد (٣/٣١٦)، والسياق له، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص ١١٤)،  
والدَّارَقُطْنِيُّ (٢/٢٨٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٠/١٦٧ - القسم المفقود)،  
وابن حبان في «المجروحين» (١/٢٧٣)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٢٢٨)، وأبو يعلى  
(١٩٣٨)، عن أبي معاوية محمد بن خازم الكوفي، والترمذي (٩٣١)، وابن خزيمة  
(٤/٣٥٦-٣٥٧)، عن عمرو بن علي المقدمي، والطبري في «تفسيره» (٢/٢١٢)،  
وأبو نعيم في «الحلية» (٨/١٨٠)، عن عبد الله بن المبارك.

والطَّبْرَانِيُّ في «الصغير» (٢/١٩٤)، والبيهقي (٤/٣٤٩)، عن عبد الواحد بن زياد البصري،  
وابن أبي داود (ص ١١٤)، والدَّارَقُطْنِيُّ (٢/٢٨٦)، عن سعد بن الصلت الشيرازي.

والدَّارَقُطْنِيُّ (٢/٢٨٥)، والخصاص في «أحكام القرآن» (١/٣٣٠)، عن عبد الرحيم بن  
سليمان الكناني، و(٢/٢٨٦) عن عبد الله بن نمير، وابن أبي داود (ص ١١٤) عن معمر بن  
سليمان الرقي، والإساعيلي في «معجمه» (ص ٦١٨) برقم (٢٤٨)، والخطيب في «التاريخ»  
(٨/٣٣)، عن حفص بن غياث الكوفي، كلهم<sup>[١]</sup> عن حجاج بن أرطاة به.

قال أبو نعيم: غريب من حديث محمد لم يروه عنه فيما أرى إلا الحجاج.

وقال ابن النحاس: وهذا لا حجة فيه؛ لأن الحجاج بن أرطاة يدلس عمّن لقيه، وعمّن لم  
يلقه، فلا تقوم بحديثه حجة إلا أن يقول: حَدَّثَنَا أو أَخْبَرْنَا أو سمعت «الناسخ» (١/٥٥٧).

وقال ابن حزم في «المحلّي» (٧/٦): فالحجاج بن أرطاة ساقط، لا يحتج به.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/١٤): انفرد به الحجاج عن ابن المنكدر، عن جابر،  
وما انفرد به الحجاج فلا حجة فيه.

[١] وخالفهم يحيى بن أيوب المصري، فرواه عن ابن جُرَيْج والحجاج بن أرطاة، عن ابن المنكدر عن  
جابر موقوفاً، أخرجه البيهقي (٤/٣٤٩)، وقال: هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع،  
وروي عن جابر مرفوعاً بخلاف ذلك، وكلاهما ضعيف.

وقال في «المعرفة» (٧/٩٥): رفعه ضعيف.

قُلْتُ: الذي رفعه أوثق وأثبت من يحيى بن أيوب، فالقول قولهم، ورواه أبو خالد سليمان بن حيان  
الأحمر، عن الحجاج، عن ابن المنكدر رسلاً، أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٧٦٤).

= وقال أبو عبد الله بن مُفْلِحٍ في «الفروع» (٢٠٥/٣): وحجاج هو أَرْطَاءُ، ضعيف عندهم، مدلس، لا يحتج به اتفاقاً.

وأما الترمذي فقال: حسن صحيح، وتعقبه غير واحد:

قال المنذري: وفي تَصْحِيحِهِ لَهُ نَظَرٌ، فَإِنَّ الْحَجَّاجَ لَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: تَرَكَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى بْنُ الْقَطَّانِ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ «نصب الراجحة» (١٥٠/٣).

وقال الحافظ: ونقل جماعة من الأئمة الذين صنفوا في الأحكام المُجَرَّدَةِ من الأسانيد أن الترمذي صححه من هذا الوجه وقد نبه صاحب الإمام على أنه لم يزد على قوله حسن في جميع الروايات عنه، إلا في رواية الكروخي فقط فإن فيها حسن صحيح وفي تصحيحه نظر كثير من أجل الحجاج فإن الأكثر على تضعيفه والاتفاق على أنه مدلس، وقال النووي: ينبغي أن لا يُعْتَرَّ بِكَلَامِ التَّرْمِذِيِّ فِي تَصْحِيحِهِ فَقَدْ اتَّفَقَ الْحَفَاطُ عَلَى تَضْعِيفِهِ وَقَدْ نَقَلَ التَّرْمِذِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ فِي الْعُمْرَةِ شَيْءٌ ثَابِتٌ أَتَمَّهَا تَطَوُّعٌ وَأَفْرَطَ ابْنُ حَزْمٍ ؟؟؟؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مَكْذُوبٌ بَاطِلٌ، «تلخيص الحبير» (٢٢٦/٢)، و«المجموع شرح المهذب» (٧/٧).

ولم ينفرد حجاج به، بل تابعه أبو عصمة نوح بن أبي مريم عن ابن المنكدر عن جابر به مرفوعاً، أخرجه ابن عدي (٢٥٠٧/٧) وقال: وهذا يعرف بحجاج بن أَرْطَاءُ عن ابن المنكدر، وأبو عصمة قد رواه أيضاً عن ابن المنكدر، ولعله سرقه منه.

وقال الحافظ: وأبو عصمة كذوبه. «التلخيص» (٢٢٦/٢).

**الثاني:** يرويه عبيد الله بن المغيرة المصري عن أبي الزبير عن جابر قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ فَرِيضَتُهَا كَفَرِيضَةِ الْحَجِّ؟ قَالَ: «لَا، وَأَنْ تَعْتَمَرَ خَيْرٌ لَكَ».

أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (ص ١١٤) عن جعفر بن مسافر التنيسي، ومحمد<sup>[١]</sup> بن عبد الرحيم البرقي، ويعقوب بن سفيان الفارسي قالوا: ثنا ابن<sup>[٢]</sup> عفير عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن المغيرة، به.

وأخرجه الدارقطني (٢٨٦/٢) عن ابن أبي داود، به.

[١] هو محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي.

[٢] اسمه: سعيد بن كثير بن عفير.

= قال يعقوب بن سفيان: عبید الله بن المغيرة وهم.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٠١٥)، وفي «الأوسط» (٦٥٧٢)، عن محمد بن عبد الرحيم بن نمير الصديقي، المصري.

والبيهقي (٣٤٨/٤-٣٤٩)، والذهبي في «الميزان» (٣٦٢/٤)، وفي «تذكرة الحفاظ» (٨٧٢/٣)، عن عبد الله بن حماد الأملي، قالوا: ثنا سعيد بن عفير الأنصاري المصري، ثنا يحيى بن أيوب عن عبید الله - ولم ينسب - عن أبي الزبير عن جابر، به.

قال الطبراني: عبید الله الذي روى عنه يحيى بن أيوب هذا الحديث، هو عبید الله بن أبي جعفر، لم يرو هذا الحديث عن أبي الزبير إلا عبید الله بن أبي جعفر، تفرد به يحيى بن أيوب، والمشهور من حديث الحجاج بن أرطاة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.

وتعقبه الحافظ فقال: وليس كما قال، بل هو عبید الله بن المغيرة. «التلخيص» (٢٢٦/٢).

وقال البيهقي: كذا قال: عن عبید الله، وهو عبید الله بن المغيرة تفرد به عن أبي الزبير، ذكره يعقوب بن سفيان، ومحمد بن عبد الرحيم البرقي، وغيرهما، عن ابن عفير، عن يحيى، عن عبید الله بن المغيرة، ورواه الباعندي، عن جعفر بن مسافر، عن ابن عفير، قال: عن يحيى، عن عبید الله بن عمر، وهذا وهم من الباعندي، وقد رواه ابن أبي داود، عن جعفر، كما رواه الناس وإنما يعرف هذا المتن بالحجاج بن أرطاة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.

وقال الذهبي: هذا غريب عجيب، تفرد به سعيد هكذا عن يحيى بن أيوب.

وقال أيضًا: وهذا إسناد صالح، لم يروه عن عبید الله سوى يحيى، ويحيى يغرب ويأتي بمناكير، وقد احتج مع ذلك به الشيخان.

قلت: واختلف فيه على أبي الزبير، فرواه ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر موقوفًا، أخرجه ابن خزيمة (٣٠٦٧) ثنا الأشج، ثنا أبو خالد عن ابن جريج، به، وإسناده ضعيف، ابن جريج وأبو الزبير مدلسان، وقد عنعنا، والأشج هو: عبد الله بن سعيد الكندي، وأبو خالد هو: سليمان بن حيان الأحمر.

قال الترمذي في «سننه» عقب تخريجه للحديث: وهو قول بعض أهل العلم، قالوا: العمرة ليست بواجبة.

١٧٣ - وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَجُّ جِهَادٌ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ» (١).

١٧٤ - وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ مَاهَانَ الْحَنْفِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَجُّ جِهَادٌ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ» (٢).

=وَكَانَ يُقَالُ: هُمَا حَجَّانٍ: الْحَجُّ الْأَكْبَرُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَالْحَجُّ الْأَصْغَرُ الْعُمْرَةُ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ [١]:  
الْعُمْرَةُ سُنَّةٌ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَخَّصَ فِي تَرْكِهَا، وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ثَابِتٌ بِأَنَّهَا تَطَوُّعٌ. وَقَدْ رُوِيَ عَنِ  
النَّبِيِّ بِإِسْنَادٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ لَا تَقُومُ بِمِثْلِهِ الْحُجَّةُ، وَقَدْ بَلَّغْنَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يُوجِّهُهَا.

(١) إسناده ضعيف جداً: أخرجه ابن ماجه (٢٩٨٩)، والطبراني في «الأوسط» (٦٧١٩)،  
والخصاص في «أحكام القرآن» (٣٣١/١)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص ١٠٢)،  
وغيرهم بإسناد ضعيف جداً، فيه عمر بن قيس - وهو المكي المعروف بسندل - متروك.

وقد سئل أبو حاتم كما في «العلل» (٨٥٠) عن هذا الحديث، فقال: حديث باطل.

وقال الزيلعي في «نصب الراية» (١٤٩/٣): غريب مرفوعاً.

وقد ضعفه الألباني في «الضعيفة» (٢٠٠)، وانظر «العلل» للدائر قطني (١٢٢٤)، «مصباح  
الزجاجة» (١٣٨/٢)، «التلخيص الحبير» (٢٢٦/٢، ٢٢٧)، وابن حزم في «المحل»  
(٣٧/٧) و«الفروع» لابن مفلح (٢٠٥/٣).

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبه في «المصنف» (١٦٨/٢٢٠) - القسم المفقود،  
والطبري في «جامع البيان» (٣٤٠/٣) ثنا محمد بن حميد، وابن أبي داود في «المصاحف»  
(ص ١٠٢) حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ خَالِدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ معاوية بن إسحاق،  
عن أبي صالح مَاهَانَ، به.

قُلْتُ: وهذا سند ضعيف، لإرساله.

وخالف الجماعة عن جرير بن عبد الحميد: محمد بن سعيد الأصبهاني، فرواه عن جرير عن  
معاوية بن إسحاق، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به مرفوعاً. =

[١] في «الأم» للشافعي (١٣٢/٢) أن العمرة واجبة، وانظر «المجموع» (٧/٧) لتحرير رأي الشافعي  
في «القديم» و«الجديد».

= ذكره ابن حزم في «المحلّى» (٣٧/٧)، والخصاص في «أحكام القرآن» (٣٢١/١)، والزيلي في «نصب الراية» (١٥٠/٣) - معلقاً - عن ابن قانع: ثنا بشر بن موسى، عن محمد به.

قال ابن حزم: وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فَكَذِبٌ بَحْتُ مِنْ بِلَايَا عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ قَانِعِ الْيَمَنِيِّ أَنفَرَدَ بِنَا، وَالنَّاسُ رَوَوْهُ مُرْسَلًا مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحٍ مَاهَانَ كَمَا أوردْنَا قَبْلَ فزَادَ فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَأَوْهَمَ أَنَّهُ صَالِحُ السَّمَانِ - فَسَقَطَتْ كُلُّهَا وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

وتعقبه ابن دقيق العيد في «الإمام» كما في «نصب الراية» (١٥٠/٣-١٥١) بقوله: عبد الباقي من كبار الحفاظ، وأكثر عنه الدارقطني، وبقيّة الإسناد ثقات.

**قُلْتُ:** ومراد ابن حزم - عفا الله عنه - من أن أبا صالح المذكور ليس هو السمان، بل هو ابن ماهان الحنفي: إعلال الحديث به، حيث صرح بضعفه - كما سيأتي! وليس كما قال، بل هو ثقة على ما سيأتي بيانه - إن شاء الله.

ومع ذلك أقول: إن الصواب في طريق جرير بن عبد الحميد الإرسال لأمرين:

**الأول:** أن من رواه مرسلًا أثبت وأوثق ممن رواه موصولًا، لاسيما وهم جمع، بينما من رواه موصولًا، في الطريق إليه من هو متكلم فيه، وهو: ابن قانع، ونحن وإن سلمنا بثقة هذا الحافظ، وعدالته، لكن مع ذلك تكلم فيه، فقد قال تلميذه الإمام الدارقطني: كان يخطئ، ويصر على الخطأ، وذكر غير واحد من أهل العلم أنه اختلط في آخر عمره، فلعل هذا الحديث من تلك الأخطاء التي أخطأ فيها، أو أنه حدث به حال اختلاطه.

**الثاني:** أن جريراً توبع عليه مرسلًا، تابعه جمع من الثقات الحفاظ الأثبات، كالثوري، والأعمش، وشعبة، وغيرهم، كما سيأتي.

وقد أشار البيهقي رَحِمَهُ اللهُ إِلَى ضَعْفِ هَذَا الْمَوْصُولِ فِي «الخلافيات» فقال: وقد وهم بعضهم فرفعه، والصحيح أنه مرسل.

وقال في «السنن الصغرى» (١٤٣/٢): روي من أوجه أخر ضعيفة موصولًا.

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المثور» (٣٣٣/٢)، وزاد نسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد.

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الأم» (١٣٢/٢)، «المسند» (٧٣٧/٤٨٣/١ - ترتيبه)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٤٨/٤) و«معرفة السنن والآثار» (٢٧٠٧/٥٠٢/٣) =

= والطَّبْرَانِيُّ في «الصغير» (٨٩/٢)، وعبد الرزاق كما في «الوهم والإيهام» (٥٤٨/٢) رقم (٥١٤)، ناسعيد بن سالم القدح، عن سفيان الثوري، به.

قال الشَّافِعِيُّ: فقلت له - يعني بعض المشرقين: أثبت مثل هذا عن النبي ﷺ؟ فقال: هو منقطع.

وقال البيهقي في «السنن الصغرى» (١٤٣/٢/١٤٩٤): وأما حديث أبي صالح الحنفي، فإنه حديث منقطع لا تقوم به الحجة، وروي من أوجه أخرى ضعيفة موصولاً.

وقال في «الخلافيات» (٣/١٤٠ - مختصرة): ولا تقوم به الحجة؛ لأن أبا صالح ماهان - وقيل: عبد الرحمن بن قيس - ليس له ذكر في «الصحيح»!، وهو مرسل، ونحن لا نحتج بالمراسيل إذا لم تخالف المسانيد، فكيف إذا خالفتها؟!.

وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» (١١/٢٤٧): وهذا منقطع، ولا حجة فيه.

وقال الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «الضعيفة» (١/٣٥٩): وهذا سند ضعيف لإرساله.

وقال ابن حزم في «المحل» (٧/٣٧): وأما حديث أبي صالح ماهان الحنفي، فهو مرسل، وماهان هذا ضعيف كوفي!!

قُلْتُ: أما إعلاله بالإرسال، فصحيح، جارٍ على أصول هذا العلم، وأما تضعيفه لأبي صالح الحنفي، فمردود. قال ابن دقيق العيد في «الإمام» كما في «نصب الراية» (٣/١٥٠-١٥١): وقوله يعني - ابن حزم - في أبي صالح ماهان الحنفي: إنه ضعيف! ليس بصحيح، فقد وثقه ابن معين، وروى عنه جماعة مشاهير.

قال ابن أبي خيثمة: سمعتُ يحيى بن معين يقول: أبو صالح ماهان كوفي ثقة، روى عنه: عمار الدهني، وإسماعيل بن أبي خالد، وأبو إسحاق الشيباني، ومعاوية بن إسحاق<sup>[١]</sup>.

هذا وقد تقدم أن عبد الرحمن بن مهدي، رواه عن شعبة، عن معاوية بن إسحاق به مرسلًا.

وتابعه على إرساله: محمد بن جعفر - غندر -، وعفان بن مسلم، ومحمد بن كثير العبدي، قاله الدَّارَقُطْنِيُّ في «العلل» (١١/٢٢٧).

وخالفهم عبد الملك بن إبراهيم الجدي - بضم الجيم وتشديد الدال - فرواه عن شعبة، عن معاوية بن إسحاق، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به موصولاً، مثل رواية ابن قانع السابقة.

[١] وفي «التقريب»: ثقة عابد.

١٧٥ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْحُجُّ: الْجِهَادُ، وَالْعُمْرَةُ: تَطَوُّعٌ»<sup>(١)</sup>.

= قال الدَّارَقُطْنِيُّ في «العلل»: وَخَالَفَهُ أَصْحَابُ شُعْبَةَ مِنْهُمْ: غُنْدَرٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، وَعَفَّانٌ، رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شَرِيكٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مُرْسَلًا، وَهُوَ الصَّوَابُ.

**قُلْتُ:** ورواية شريك هذه أخرجها الطَّبْرِيُّ في «جامع البيان» (٣/٣٤٠) من طريق يحيى ابن طلحة اليربوعي، عن شريك، به. ويحيى وشريك، كلاهما ضعيف.

وقال البيهقي في «الكبرى» (٤/٣٤٨) - ونقله عنه ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٢/٤٠٧، ٤٠٨) وأقره وقد روي من حديث شعبة عن معاوية بن إسحاق، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موصولاً، والطريق فيه إلى شعبة طريق ضعيف.

وقال في «الخلافات»: وقد وهم بعضهم، فرفعه، والصحيح: أنه مرسل.

(١) ضعيف: أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (١١/ رقم ١٢٢٥٢)، وابن قانع كما في «المحلى» لابن حزم (٣٧/٧)، و«نصب الراية» للزيلعي (٣/١٥١)، والخصاص في «أحكام القرآن» (١/٣٢٢) من طريق محمد بن بكار، ثنا محمد بن الفضل بن عطية<sup>[١]</sup>.

عن سالم بن عجلان الأفطس، عن سعيد بن جبیر، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ.

قال البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٣٤٨): ورواه محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الأفطس، عن ابن جبیر، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا، وَمُحَمَّدٌ هَذَا مَتْرُوكٌ.

وقال في «الخلافات» (٣/١٤٠ - مختصرة): ورواه محمد بن الفضل بن عطية من حديث ابن عباس مرفوعاً، وهو متروك.

قال الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «الضعيفة» (١/٣٦٠): بل هو كذاب، كذبه ابن معين، والفلّاس، وغيرهما.

**قُلْتُ:** وهو كما قال، ولذلك قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/٢٠٥): وفيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو كذاب.

[١] تحرف اسمه في «المحلى» و«نصب الراية» إلى «عليّة»!!

١٧٦ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «الْحُجُّ فَرِيضَةٌ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ»<sup>(١)</sup>.

١٧٧ - وَعَنْ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ قَرَأَهَا **﴿وَأْتَمُوا الْحَجَّ﴾** [البقرة: ١٩٦]، ثُمَّ قَطَعَ، ثُمَّ قَالَ: «وَالْعُمْرَةُ لِلَّهِ» يَعْنِي بَرَفْعِ التَّاءِ، وَقَالَ: هِيَ تَطَوُّعٌ<sup>(٢)</sup>.

=وقد فات هذا الإعلال: ابن حزم الأندلسي، فقد أعله بجهالة من دون سالم الأفتس !!

وقد قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/٢٧٧): ولا يصح من ذلك شيء.

(١) إسناده مرسل: أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ فِي «الْمَنَاسِكِ» (٨٣)، وَمِنْ طَرِيقِهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ «الْتَمَهِيدُ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٩/٢٠)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» (٤/٣٠٤)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣/١٤) عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ (زِيَادُ بْنُ كَلِيبِ التَّمِيمِيِّ الْحَنْظَلِيِّ، الْكُوفِيُّ) عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، بِهِ. وَعَزَاهُ السَّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْهُورِ» (١/٥٠٥) إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ، إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ هُوَ: ابْنُ يَزِيدَ بْنِ قَيْسٍ، الْكُوفِيُّ، ثِقَةٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَرْسُلُ كَثِيرًا، فَقِيهٌ، وَهُوَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، لَكِنْ حُمِلَتْ رِوَايَتُهُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ خَاصَّةً عَلَى الْإِتِّصَالِ، فَعَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ قَالَ: قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: أَسْنَدُ لِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِذَا حَدَّثْتَكُمُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَهُوَ الَّذِي سَمِعْتُمْ، وَإِذَا قُلْتُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَهُوَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>[٢]</sup>، وَهُوَ قَدْ رَوَى عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، كَخَالِيهِ الْأَسْوَدِ ابْنَ يَزِيدٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ النَّخَعِيِّانِ، وَمَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، وَغَيْرِهِمْ.

قال العلائي: وهو مكثر من الإرسال وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله كما تقدم، وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود.

انظر «تهذيب الكمال» (٢/٢٣٣)، «تهذيب التهذيب» (١/١٧٨)، «التقريب» (٢٧٠)، «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» (١٣).

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٢٨٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنَ الْجُزْءِ الرَّابِعِ (ص ٢٣٣) رَقْمَ (١٥٢٠)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤/١٠)، ١١ رَقْمَ (٣٢٠٤)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١/١٧٦٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكَبْرَى» =

[١] لكن ذكر الذهبي في «الميزان» ترجمة إبراهيم أن الأمر استقر بين المتأخرين من الأئمة على عدم الاحتجاج بمرسَل النَّخَعِيِّ على الإطلاق، والله أعلم.

١٧٨ - وَعَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ حَمَّادًا عَنِ الْعُمْرَةِ وَاجِبَةٌ هِيَ؟ قَالَ: «قَدْ اخْتَلَفَ فِيهَا» (١).

١٧٩ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «الْعُمْرَةُ سُنَّةٌ، وَلَيْسَتْ بِفَرِيضَةٍ» (٢).

= (٤ / ٣٤٩) وغيرهم، من طريق ابن عون عن الشعبي، به.

إلا ابن أبي شيبة فلفظه... عن الشعبي أنه قرأها: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ﴾ ثم قطع، ثم قال: «والعمرة لله» وزاد ابن أبي حاتم (برفع التاء).

وزاد البيهقي: ويقول: هي تطوع، يعني: العمرة.

وهذه الزيادة عند البيهقي أخرجها الطبري في «تفسيره» (٤ / ١٤ رقم ٣٢٢١) من طريق حماد ابن سلمة، حَدَّثَنَا عبد الله بن عون، عن الشعبي قال: العمرة تطوع.

وأخرج الطبري أيضًا (٤ / ١٠ رقم ٣٢٠٣) من طريق شعبة، قال: حَدَّثَنِي سعيد بن أبي بردة، أن الشعبي وأبا بردة تذاكرا العمرة، قال: فقال الشعبي: تطوع: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] وقال أبو بردة: هي واجبة: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

وأخرج الطبري أيضًا (٤ / ١١، ١٢ رقم ٣٢٠٩) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان قال: سَأَلَ رَجُلٌ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، عَنِ الْعُمْرَةِ فَرِيضَةٌ هِيَ أَمْ تَطَوُّعٌ؟ قَالَ: فَرِيضَةٌ. قَالَ: فَإِنَّ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: هِيَ تَطَوُّعٌ. قَالَ: كَذَبَ الشَّعْبِيُّ، وَقَرَأَ: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

ومعنى قول سعيد بن جبير: كذب الشعبي، أي: أخطأ، انظر «النهاية في غريب الحديث» (٤ / ١٥٩).

قُلْتُ: وهذا كله يدل على أن الشعبي رحمه الله تعالى ممن يذهب إلى أن العمرة تطوع، وليست بواجبة.

وقد روي عنه خلاف هذا ولا يصح؛ فقد أخرج الطبري في «تفسيره» (٤ / ١١ رقم ٣٢٠٥)، وابن حزم في «المحلى» (٧ / ١٤) كلاهما من طريق مغيرة بن مقسم، عن الشعبي قال: العمرة واجبة. وصحح ابن حزم في «المحلى» هذه الرواية، وهي ضعيفة، فمع مخالفتها لما صح عن الشعبي فإنها من رواية مغيرة بن مقسم، وهو مدلس، ولم يصرح بالسماع هنا.

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٢١٩)، حَدَّثَنَا غندر، عن شعبة، به.

(٢) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٢١٩) حَدَّثَنَا وكيع، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

- ١٨٠ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «الْعُمْرَةُ لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ»<sup>(١)</sup>.
- ١٨١ - وَعَنْ ابْنِ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(١٥٨)</sup> [البقرة: ١٥٨]: وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَاعْتَمَرَ فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ؛ قَالَ: فَالْحُجُّ فَرِيضَةٌ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ، لَيْسَتْ الْعُمْرَةُ وَاجِبَةً عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ<sup>(٢)</sup>.

### باب: من قال: ليس على أهل مكة عمرة

- ١٨٢ - وَعَنْ ابْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، يَقُولُ: «لَا يَضُرُّكُمْ يَا أَهْلَ مَكَّةَ أَنْ لَا تَعْتَمِرُوا، فَإِنْ أَبِيْتُمْ فَاجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْحَرَمِ بَطْنَ الْوَادِي»<sup>(٣)</sup>.

= وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢٨٧/٢) رَقْم (٢٦٢٥) حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ، قَالَ: «سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْعُمْرَةِ، فَقَالَ: سُنَّةٌ حَسَنَةٌ».

وَقَالَ أَيضًا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ.

وَقَالَ أَيضًا: حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ.

وَقَالَ أَيضًا: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانٌ، عَنِ الْمُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ.

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ: أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢٨٧/٢) رَقْم (٢٦٢٤) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ عَثْمَةَ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، بِهِ.

قُلْتُ: وَابْنُ بَشَّارٍ هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ دَارٍ، وَابْنُ عَثْمَةَ هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ، صَدُوقٌ يَخْطِئُ.

وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ الْأَزْدِيُّ، ضَعِيفٌ، وَقَتَادَةُ، مَدْلَسٌ، وَقَدْ عَنَعَنَ، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ رِوَايَةَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٥٦/٢) رَقْم (٢٣٧٥) حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ، بِهِ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٥٣٤/٤)، وَالْفَاكِهِي فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٧٣/٣) =

١٨٣ - وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «لَيْسَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ عُمْرَةٌ، إِنَّمَا يَعْتَمِرُ مَنْ زَارَ الْبَيْتَ لِيَطُوفَ بِهِ وَأَهْلُ مَكَّةَ يَطُوفُونَ مَتَى شَاءُوا»<sup>(١)</sup>.

= كلاهما من طرق عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ كَيْسَانَ (طاوس اليباني) به.

وأخرج الفاكهي في «أخبار مكة» (٧٣/٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ (ابن عيينة)، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَيْسَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ عُمْرَةٌ».

قُلْتُ: يعقوب بن عطاء بن أبي رباح الحجازي، مولى قريش، ضعيف.

وأخرج ابن أبي شيبة (٥٣٤/٤) نا ابنُ إدريس (عبد الله الأودي)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز)، عَنْ عَطَاءٍ (ابن أبي رباح)، قَالَ: لَيْسَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ عُمْرَةٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَنْتُمْ يَا أَهْلَ مَكَّةَ لَا عُمْرَةَ لَكُمْ، إِنَّمَا عُمَرْتُمْ بِالْبَيْتِ فَمَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَرَمِ بَطْنَ وَادِي فَلَا يَدْخُلُ مَكَّةَ إِلَّا بِإِحْرَامٍ»، فَقَالَ: فَقُلْتُ لِعَطَاءٍ: يُرِيدُ ابْنُ عَبَّاسٍ بَطْنَ وَادٍ؟ قَالَ: بَطْنَ وَادٍ مِنَ الْحِلِّ.

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ كما في «التمهيد» لابن عبد البر (١٦٥/٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٦٣/٢)، وفي «أحكام القرآن» (٢٤٢/٢) مختصراً، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الْمُؤَذِنُ (ابن الهيثم العبدي)، كلاهما (عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَعُثْمَانُ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ (عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ) [قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «لَا عُمْرَةَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ مِنْ أَجْلِ الطَّوَافِ، إِلَّا أَنْ يُخْرَجَ أَحَدُهُمْ مِنَ الْحَرَمِ فَلَا يَدْخُلُهُ إِلَّا حَرَامًا»]، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: فَإِنْ خَرَجَ قَرِيبًا لِحَاجَتِهِ؟ قَالَ: «يَقْضِي حَاجَتَهُ، وَيَجْمَعُ مَعَ فَضَائِلِهَا عُمْرَةً».

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٨٨/٤) مِنْ طَرِيقَيْنِ:

أحدهما: من طريق عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، رجاله ثقات، عبید الله بن موسى هو باذام، وعثمان هو ابن الأسود باذام.

والثانية: من طريق ابن إدريس، عن ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، بمثله سواء.

قُلْتُ: إسناده صحيح.

وعزه الحافظ ابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٤٩/١١) رقم (١٦٢١٩) لعبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، به، والله أعلم.

١٨٤ - وَعَنْ سَالِمٍ، قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ مَا اعْتَمَرْتُ» (١).

١٨٥ - وَعَنْ طَاوُسٍ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ عُمْرَةٌ» (٢).



(١) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٨٧/٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَالِمٍ، بِهِ.

قُلْتُ: فِي إِسْنَادِهِ خَالِدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي «الثقات» (٢٦٤/٦)، وَيَبْضُ لَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الجرح والتعديل» (٣٥٠/٣)، وَعَنْهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَهُوَ مَدْلَسٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٨٨/٤) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، عَنْ وَهَيْبٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَوَهَيْبٌ هُوَ: ابْنُ خَالِدِ الْحَمِيرِيِّ، وَابْنُ طَاوُسٍ هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ. وَعَزَاهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدر المنثور» (٣٧٧/١) لِعَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ، وَعَبْدِ الرَّزَاقِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.